الجلسة الخامسة والستون

- **التاريخ** : الثلاثاء 3 رمضان 1419 (22 /12/ 1998)
- **الرئاسة** :السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين.
- **التوقيت** : ساعة وخمس وأربعون دقيقة ابتداء من الساعة الثانية والنصف زوالا.
- **جدول الأعمال** :

1. مشروع قانون رقم 10-98 يتعلق بتسديد الديون الرهنية.
2. مشروع قانون رقم 38-98 يتعلق بتصفية ميزانية سنة 1991.

* * *

* **السيد رئيس الجلسة** :

المجلس ضابط شغالو كلشي فالمستوى، ولكن مع الأسف الشديد نتأسف لكون الحكومة غائبة، بينما هذه الجلسة تقررت فى نطاق ندوة الرؤساء بحضور السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، وحددنا الموعد في الثانية الآن الثالثة إلا ثلث، ونتأسف كثيراً لأنه نود أن تكون الأمور مضبوطة والجلسات في مواعيدها، وسيما في هذا الشهر واحد العدد ديال السادة المستشارين خصهم يقوموا بواحد المسافة يقطعوا واحد المسافة باش يلتحقوا، أولاً غادي نبداو بتسنيد الرهون، خص الوزير يتقدم بالعرض، طيب نبدوا إذا سمحتوا، ولكن نسجل بكامل الأسف غياب الحكومة، ونطالب وبإلحاح المواضبة والحضور في الوقت المحدد لابالنسبة للسادة المستشارين ولا بالنسبة للحكومة الموقرة، هذا لابد مانسجلوه في المحضر. نعم.

* **السيد المستشار (نقطة نظام)** :

إلى ما جاتش الحكومة راه غادي ننساحبوا، باش يديروا بحسابنا مايمكنشاي نداو نهضروا حنا نبقاو هنا السيد الرئيس، غادي ننساحبوا. راه مايمكنشاي آسيدي راه رمضان هذا، حنا نبقاو كالسين ننساحبوا.

* **السيد رئيس الجلسة** :

طيب أعتقد بأن هذه النازلة لن تتكرر لأنه حقيقة يجب احترام المجلس، لهذا بإذنكم غادي نغيروا جدول الأعمال، ونبداو بدراسة مشروع القانون الثاني المدرج في جدول أعمال هذه الجلسة، والمتعلق بتصفية ميزانية سنة 91، وأعطي الكلمة في البداية لتقرير الحكومة، ولكن في غياب تقرير الحكومة، أعطي الكلمة للسيد مقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية لتقديم ملخص عن التقرير الذي أعده بإسم اللجنة.

* **السيد مقرر لجنة المالية** :

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتقدم للمجلس الموقر بتقرير لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية حول مشروع قانون تصفية لسنة 1991، وأود في البداية أن أتوجه بالشكر للسيد وزير الاقتصاد والمالية الذي قدم المشروع، وساهم في مناقشة القضايا التي يطرحها، وأشكر السادة المستشارين المشاركين الذين شخصوا بوضوح الإشكالات المرتبطة بقوانين التصفية، والإنعكاسات السلبية الناتجة عن التأخير في إعدادها، والوسائل الكفيلة بتجاوز هذا التأخير، وذلك حتى تكون سلطة المراقبة أكثر ملائمة وفعالية، وتندرج في إطار سياق متواصل علماً بأن التداول مع السلطة يدفي خصوصيات على المواقف السياسية أثناء عملية التقديم.

وفي الختام أشير إلى أن اللجنة صادقت بالإجماع على مواد مشروع قانون التصفية، وعلى المشروع برمته وشكراً.

* **السيد رئيس الجلسة** :

شكراً للسيد مقرر لجنة المالية.

السيد الوزير إذا كان ينوب عن السيد الوزير المالية، فله الكلمة لتقديم المشروع.

* **السيد الوزير** :

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

يشرفني باسم الحكومة حكومة صاحب الجلالة نصره الله، وبتنسيق مع وزارة الاقتصاد والمالية أن أقدم أمامكم مشروع قانون 10/98 المتعلق بتسنيد الديون الرهنية.

× **السيد رئيس الجلسة** :

السيد الوزير،

غيرنا جدول الأعمال نظراً لغياب الوزير في بداية الجلسة، لكم الكلمة إذا كانت لكم ملاحظات حول المشروع الثاني تصفية ميزانية 91.

إذن احتافظوا بالكلمة إلى حين مناقشة مشروع الثانية.

أفتح باب المناقشة بالنسبة لقانون تصفية ميزانية 91 عن فرق الأغلبية الكلمة للمستشار السيد محمد الفاضلي. الكلمة للمستشار السيد الفاضلي، بإسم فرق الأغلبية.

× المستشار السيد محمد الفاضلي :

شكراً السيد الرئيس،

غير السيد الرئيس واش بدينا في دراسة مشروع قانون السندات الرهنية.

* السيد رئيس الجلسة :

لا، لا، قانون التصفية، نحن بصدد دراسة المشروع المتعلق بقانون تصفية ميزانية 91.

* المستشار السيد محمد الفاضلي :

السيد الرئيس،

أنا لم أسجل في هذا المشروع، أنا مسجل في القانون الموالي، شكراً.

* السيد رئيس الجلسة :

طيب، نقطة نظام الأخ.

* السيد المستشار (نقطة نظام) :

السيد الرئيس،

حتى اتفقنا بأنه فيما يخص هذا القانون ماغادي يكونوا تدخلات لاأغلبية ولا معارضة.

* السيد رئيس الجلسة :

بالنسبة لقانون التصفية، أقول قانون التصفية، تصفية قانون ميزانية 91 أطرح السؤال على المجلس الموقر، هل من تدخل؟ تفضل.

* المستشار السيد :

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

* السيد رئيس الجلسة :

نقطة نظام تفضلوا آالسي. تفضلوا آالسي. لا، لا، غير أنا تنتفاجئ لنقطة أنا تنتفاجئ لنقطة نظام غير بغيت نعرف شنوهي نقطة نظام. تفضلوا.

* السيد المستشار (نقطة نظام) :

السيد الرئيس،

أن ندوة الرؤساء اجتمعت وفيها جميع المكونات ديالها اللي تينص عليها النظام الداخلي، واتفقت وهذا من اختصاصها ألا تكون تدخلات بخصوص المشروع القانون المعروض الآن على المجلس الموقر، تتطلبوا تطبيق ما اتفقت عليه ندوة الرؤساء، وشكراً.

× السيد رئيس الجلسة :

ندوة الرؤساء لاتصدر قرارات، هي توصي بالفعل معاكم الحق، أوصت بألا تكون تدخلات حول هذا المشروع، ولكن للمجلس الصلاحية أن يقرر غير ذلك، ولكن شوف شوف ماهو المبدأ، ماهو الأساس هو الحوار هو المناقشة هو التدخل، والإستثناء هو عدم التدخل. السيد المستشار لكم الصلاحية في أن تتدخلوا، لايمكن أن يحرم أي مستشار من التدخل، هذا هو المبدأ، مع العلم بأن ندوة الرؤساء بالنسبة لهذا المشروع أوصت فعلاً بأن لاتكون تدخلات، ودابا ماعرفتش، شوف، راحنا غادي نرفعوا الجلسة حتى نكملوا ولو يفوت الفطور، إيوى صافي كونوا مطمئنين، كونوا مطمئنين، راه حتى هذي عبادة، هذا العمل اللي كانقوموا به راه عبادة، تفضل، كنستسمح للسيد المستشار، كنستسمح كنطلب منكم تحلاو بالصبر.

* المستشار السيد محمد الفاضلي :

شكراً السيد الرئيس،

كنستسمح مرة أخرى لأتناول الكلمة في إطار نطقة نظام لتصحيح، أولاً في ندوة الرؤساء لم نقرر شيئاً من هذا القبيل، فقط قلتم السيد الرئيس السيادة للمجلس، فأتساءل لماذا لم تعرضوا الأمر على المجلس ليبث فيه؟ لماذا أعطيتم الكلمة مباشرة للسادة النواب؟ إذا كان من اختصاص المجلس؟ فالمرجو الرجوع إلى المجلس لنأخذ القرار هل سنناقش أم لا؟ هذا من الناحية القانونية أو من الناحية المبدئية؟ شكراً السيد الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة :

معذرة، لن أطرح أبداً هذا السؤال على المجلس، لأنه مخالف للديمقراطية أن نناقش أو لاننناقش، معذرة، الكلمة للسيد المستشار.

* المستشار السيد :

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

التدخل ديال غادي يكون وجيز في هذا مشروع القانون، بحيث هذا المشروع القانون كان تدخل فيه بإسم فرق المعارضة، ولهذا فإن دراسة مشروع قانون التصفية لسنة 1991 لانرى فائدة في التعرض لميزاته ولا لتحملاته على مستوى الميزانية العامة، والميزانيات الملحقة، وكذا على مستوى الحسابات الخصوصية للخزينة، كما أنه لم يعد من أجدى الكلام، عما إذا كان قد وقعت تقوية من المالية العامة، وتقليص عجز الميزانية والتحكم في تطور النفقات إلى غير ذلك من المميزات التي كانت تطبع قانون المالية لسنة 91، والذي يجب أن نسجله كما سجلناه في اللجنة من ملاحظات هو أن تلتزم الحكومات مستقبلاً بتطبيق مقتضيات القانون التنظيمي للمالية، والذي يوجب تقديم قانون التصفية داخل أجل سنتين، وإذا كان من الضروري أن يقع الإلتفات إلى ما تراكم من قوانين المالية لسنوات 92 و95-94-93 و96 فإنه يجب ابتكار طريقة للتخلص من هذا التراكم، وإلا فإن المراقبة ستفقد معناها، والمحاسبة ستتجرد من مغزاها، وستضع الحكومة المشرع الذي هو البرلمان أمام الأمر الواقع، لأنه يجد نفسه يقرأ تاريخ السنة المالية في حين أن مهامه هي مراقبة كيفية تنفيذ المالية العامة، وميزانية الدولة، وكيفية صرفها.

وعلى كل حال فلابد من إثارة القول بأنه يجب الكلام عن الجزاء السياسي الذي يترتب عن عدم تقديم قانون التصفية داخل الأجل، وتعتبر هذه المسألة من المبررات التي تعطي للمستشارين حق تقديم تنبيه إلى الحكومة أو حتى ملتمس رقابة في حالة الإخلالات التي تطال المالية العامة.

وإذا كان هناك من شيء نسجله إننا نسجل تجرد السيد وزير المالية والإقتصاد، وهو يقدم هذا المشروع أمام لجنة المالية، وانعتاقه من أية مسؤولية أو على الأقل من مسؤولية تقديم اقتراحات عملية وبناءة من أجل تدارك وإصلاح التأخير الحاصل في تقديم مشاريع قانون التصفية المتعلقة بالسنوات التي ذكرناها.

لكل هذه الإعتبارات نجد أنفسنا مضطرين إلى التصويت بالإيجاب لفائدة هذا المشروع، وشكراً السيد الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة :

شكراً للسيد المستشار.

إذا لم يكن هنالك تدخل آخر، ننتقل إلى عملية التصويت.

المادة الأولى :

الموافقون :

صادق المجلس بالإجماع.

هل يمكن اعتبار أن المجلس يصادق بالإجماع على كافة المواد 2، 3، 4، 6 إلى 7. صادق المجلس بالإجماع.

أعرض الجدول «هـ» الملحق بهذا القانون على التصويت.

صادق الملجس بالإجماع.

أعرض الجدولين «و» أو «ز» الملحقين بهذا القانون.

صادق المجلس بالإجماع.

كذلك الأمر بالنسبة للمادة 9 أو 10 والجدول «ز» مكرر، المادة 11 الجدولين «ح» أو «ط»، المادة 12 الجدول «ي».

أعرض المشروع برمته :

الموافقون : الإجماع.

صادق الملجس بالإجماع على مشروع القانون رقم 38/97 المتعلق بتصفية ميزانية سنة 91.

بعض الإخوان كيظنوا بأن الشكليات هي مجرد شكليات، ولكن كاينين بعض الشكليات اللي هي أساسية، لأن الأمور كاتسجل وتاتنقل في الجريدة الرسمية، وخاص التصويت، عملية التصويت خاصها تتم يعني بكيفية قانونية، واسمحوا لي بعض الأحيان كنكرر بعض الأمور، ولكن هذه هي المسطرة.

ننتقل الآن إلى المشروع الثاني المتعلق بتسنيد الديون الرهنية، في البداية أعطي الكلمة للسيد الوزير لتقديم المشروع حول تسنيد الديون الرهنية.

* السيد الوزير :

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

يشرفني باسم الحكومة أن أقدم أمامكم مشروع القانون 10/98 المتعلق بتسديد الديون الرهنية.

وقبل ذلك أرى من الواجب أن أعبر على تشكراتي وتقديري الخاص لكل المستشارين المحترمين من رئيس اللجنة المالية وأعضائها، وغيرهم الذين ساهموا مساهمة جدية ودقيقة، في فهم ومناقشة وتعديل وإغناء النص الأصلي الذي تقدمت به أمام اللجنة الموقرة.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

إن من خاصة هذا المشروع كونه يكتسي طابع تقني دقيق حيث يهدف إلى تفعيل السوق المالي الداخلي عن طريق إدخال إلى هذا السوق الحديد بالنسبة لاقتصادنا مقابل الأموال المجمدة الممثلة في الديون الرهنية المضمونة برهون عقارية من الدرجة الأولى، والتي تمثل القروض الممنوحة لفائدة السكن، فهذه الأموال لها صبغة خاصة، لأنها تشكل في غالبيتها أموال طويلة المدى.

وفي هذا الصدد إذا كانت القروض القصيرة المدى لاتطرح مشكل بالنسبة لتمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية، نظراً لتوفير السيولة المالية الكافية عند الأبناك، فلابد من التأكيد على أن بلادنا تفتقر إلى موارد مالية طويلة المدى هذه الموارد التي تمثل أساس تمويل قطاع الإسكان، فعلى سبيل المثال، الشطر الأول من برنامج 200 ألف سكن تطلب وحده غلافاً مالياً قدره 6,3 مليار درهم، ساهم في توفيرها صندوق الإيداع والتدبير، والقرض العقاري والسياحي، إلى جانب مجموعة من الأبناك، وذلك لتمويل حوالي 70 ألف وحدة سكنية فقط.

إذن يجب التفكير في طرق جديدة لتمويل الحاجيات الضخمة في ميدان السكن الإجتماعي، ولاسيما أن العجز في ميدان السكن حسب الإحصائيات الأخيرة لوزارة التخطيط والتوقعات الإقتصادية يقدر في 800 ألف وحدة سكنية، فكل هذا المعطيات وغيرها تفرض علينا التفكير الجدي في خلق بيئة ملائمة لإعطاء هذا القطاع قدر الإمكان وبصفة تدريجية الإكتفاء الذاتي على المستوى المادي.

فهذه هي الأهداف من مشروع القانون الجديد، جديد لأنه سيساهم في تطوير مفهوم التعامل مع الديون الرهنية المضمونة برهون عقارية على اعتبار كونها تشكل مبالغ مالية غير مستعملة، وجامدة لدى مؤسسات القروض، وجعلها موارد مالية حقيقية أي سيولة جديدة تساهم في تخفيف أصول المؤسسات المعنية، وبالتالي تمكينها من تمويل مشاريع جديدة في ميدان السكن الإجتماعي.

هذا المشروع جديد كذلك لأنه يخلق آليات مالية خاصة تأخذ بعين الإعتبار واقعنا المغربي اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، يجعل منه إبداعاً وطنياً يختلف كل الإختلاف عن ماهو موجود في الدول الأجنبية التي سبقتنا في هذا الميدان، فماهي هذا الآليات؟ فهناك مؤسسة قروض معتمدة حائزة على ديون رهنية، مثلا القرض العقاري والسياحي، الصندوق الوطني للقرض الفلاحي، الأبناك الأخرى المعتمدة، تسمى هذا المؤسسة في مشروع القانون، المؤسسة المبادرة، وترغب في إطار عملية التسنيد تحويل هذه الأموال المجمدة التي تثقل أصولها إلى سيولة جديدة من أجل استثمارها في مشاريع سكنية جديدة، وهناك مؤسسة ثانية تتوفر على سيولة تريد استثمارها، وتسمى في مشروع القانون مؤسسة التدبير والإيداع، وهي مؤسسة مالية يحددها القانون، وهي كالتالي : مؤسسة الأبناك المعتمدة، مؤسسة التأمين وإعادة التأمين، صندوق الإيداع والتدبير إلخ، فهاتين المؤسستين تحدثان صندوق التوظيف الجماعي للتسنيد على أساس عقد يحدد شروط التأسيس وتدبيره من طرف مؤسسة التدبير والإيداع، وهو حساب لايتوفر على الشخصية المعنوية، ولايمكن اعتباره كشركة مدنية أو تجارية، فهذا الصندوق يعزل ويقتني بواسطة مؤسسة التدبير والإيداع الديون الرهنية الممثلة في رسوم عقارية محتفظ بها من لدن المؤسسة المبادرة، والتي تعادل ثمنها قيمة إصدار الحصص الممثلة لها، أو بواسطة اقتراض سندي، ويتم بعد ذلك بيع الحصص أو السندات الممثلة للديون الرهنية لمستثمرين في السوق المالي، وهم في المرحلة الأولى الهيئات المؤسساتية التالية :

- الهيئة المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة.
- مؤسسة القرض المعتمدة.
- مؤسسة التأمين وإعادة التأمين.
- هيئة التقاعد والمعاشات.

ثم يحدد المشروع القانون مجموعة من الإجراءات التقنية تنظم عملية تفويت هذه الحصص أو سندات في جملتها ومن جملتها :

أولاً : يجب خلق صندوق جماعي للتنسيد لكل عملية التنسيد.

ثانياً: يقتصر مشروع القانون في هذه المرحلة الأولى على المؤسسات المالية المختصة ذات الشخصية المعنوية دون اللجوء إلى الأشخاص الذاتيين.

ثالثاً :الحرص على كون المدين، وهذا النقطة أساسية، الحرص على كون المدين لاعلاقة له بالتفويت، فهو يبقى في علاقاته الأولى مع البنك، البنك الذي اقترض منه، وعندما ينهي آخر أداء يسلم من ما سبق له دفعه للبنك من وثائق ورهن، وخاصة طبعاً الرسم العقاري الصافي، ذلك أن عملية تسنيد الديون الرهنية هي تفويت الديون فقط، دون تفويت العقار.

وخامساً : يتضمن مشروع القانون مجموعة من الإجراءات الجزرية الضرورية للحفاظ على مصداقية وسلامة عملية التسنيد.

السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

فهذه بصفة مختصرة أهم مقتضيات هذا المشروع الهام الذي أتمنى صادقاً أن يحظى بموافقة مجلسكم الموقر، وشكراً.

* <u>السيد رئيس الجلسة</u> :

شكراً للسيد الوزير.

الكلمة للسيد مقرر لجنة المالية، لتقديم ملخص عن التقرير. فليتفضل.

* <u>السيد مقرر لجنة المالية</u> :

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتقدم إلى المجلس الموقر بتقرير لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية بتقرير اللجنة حول مشروع القانون رقم 10/1998 المتعلق بتسنيد الديون الرهنية، في البداية أود أن أوجه بالشكر الجزيل للسيدين وزير الإقتصاد والمالية وكذا كاتب الدولة في الإسكان، والشكر موجه أيضا إلى السادة الأطر الذين واكبوا أشغال اللجنة، وأنوه بمجهودات السادة المستشارين الذين تابروا على المشاركة في النقاش والحوار متصدين للصعوبات التي تطرحها طبيعة المشروع التقنية والمالية، فالمشروع لبنة جديدة ضمن النصوص القانونية المتخصصة، ويتضمن قواعد متميزة وانتقالية تتجاوب مع ضرورات الأهداف المتوخاة منه، فتسنيد الديون الرهنية وسيلة لإعادة استعمال الأصول المخصصة للقروض السكنية، وذلك عن طريق بيع الرهون للحصول على سيولة جديدة، وإجراء هذه العملية يتطلب وضع مؤسسات وآليات للعمل يتسم نظامها بالصرامة والدقة ويحاط بالضمانات، وقد اقتضى ذلك تفصيل كل هذه المقتضيات وتوزيعها على أبواب المشروع ضمن 99 مادة، تدخلات السادة المستشارين انصبت على علاقة المدين الأصلي بعملية التسنيد وأثرها على حقوقه في الملكية والرهن والضمانات المرتبطة به ودور المحافظة العقارية في هذا الميدان، وتطرقت إلى القواعد التنظيمية التي تبناها المشروع لتحقيق الأهداف المتوخاة منه، وأثرها على البنيات القائمة.

واستهدفت مشاريع التعديلات تحسين مقتضيات النص على صعيد الصياغة، وطبيعة الضمانات، والامتيازات الممنوحة، ونظام الجزاءات، وهنا لابد أن أشير إلى أن محاور النقاش لم تمنع من تدقيق التفاصيل علماً بأن الترابط التقني والمتسلسل لمواد المشروع تفرض إعادة طرح القضايا لتدقيق مضمونها.

واستهدفت مشاريع التعديلات حول النص تحسين مقتضياته على صعيد الصياغة، وطبيعة الضمانات، والإمتيازات الممنوحة، ونظام الجزاءات، وافقت اللجنة على مواد مشروع القانون كل واحدة على حدى وعلى النص برمته بالإجماع، وذلك بعد إدخال تعديلات على المواد الآتية : 5-7-27-34-35-37-41-43-53-62-65-68-71-76-81-84-86-89-90، وإضافة مادة جديدة تحمل رقم 23 مكرر، وحذف المادتين 97 و99.

وإن التصويت بالإجماع على مشروع القانون هذا، ليعكس بحق النتائج الإيجابية للحوار الصريح والمسؤول الذي طبع كل مراحل الدراسة،

وشكراً.

* **السيد رئيس الجلسة :**

شكراً للسيد المقرر.

أفتح باب المناقشة، بالنسبة لهذا النص اقتراح ندوة الرؤساء وهو متكلم عن الأغلبية، ومتكلم عن المعارضة، أعتقد بأنه بالنسبة لفرق الأغلبية الكلمة للمستشار السيد محمد الفاضلي، فليتفضل.

* **المستشار السيد محمد الفاضلي :**

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فرق الأغلبية بمجلس المستشارين في هذه الجلسة العامة لإبراز بعض الجوانب الإيجابية التي يتضمنها المشروع المتعلق بتنسيد الديون الرهنية، وللوقوف كذلك على بعض التخوفات التي من شأنها إفراغ المشروع من محتواها، وقبل هذا وذاك أريد أن أتقدم إلى لجنة المالية بالشكر والتقدير على الإجتهادات التي قامت بها لتقدم لنا مشروعاً متكاملاً غنياً يمكن أن يخرج إلى حيز التطبيق.

السيد الرئيس،

يأتي هذا المشروع لتعزيز ترسنتنا القانونية، ويطور أدواتنا المالية، مما سيمكن بلادنا من موارد مالية جديدة ما أحوجنا إليها، ومشروع من هذا القبيل لايدخل في صميم أدائنا التشريعي فحسب، وإنما سيمكن من خلق حيوية وديناميه في السوق الرهنية، حيث يتم فيها ترويج القروض المضمونة، مقابل موارد طويلة المدى، ولعل مميزات السوق هو أن المشروع أحاطها بضمانات كبيرة، وقابلة للتطبيق لأنها تتماشى والقانون المعمول بها في البلاد.

كما أرسى قواعد تعامل واضحة تمكن كل من يلج تلك السوق معرفة ماله وماعليه من واجبات، وكذلك نجد أن بإمكان مؤسسات الإئتمان تفويت جزء من قروضها المضمونة بالرهن العقاري من الدرجة الأولى، طبعاً خالية من كل أشكال المنازعات إلا مستثمرين في قطاع السكن مقابل سندات سهلة التداول، ستمكن من جهة مؤسسات الإئتمان من التوفر على موارد طويلة المدى، وبالتالي ستوسع من هامش نشاطها ومعاملاتها، ومن جهة أخرى ستشجع المستثمرين المؤسسين من التداول فيما بينهم في السندات نظراً لسيولتها، وتجنباً لكل المشاكل قد تحدث بين المؤسسات والمستثمرين عن قصد أوغير قصد في التعامل فيما بينهم لايتم بطريقة مباشرة بل عن طريق حساب مشترك على كل شكل أطلق عليه صندوق التوظيف الجماعي للتسنيد يعمل على شراء الديون الرهنية من مؤسسات الإئتمان وبيعها للمستثمرين على شكل سندات، وأهميته تكمن في كونه معفى من مجموعة من الإلتزامات الضريبية، والشيء الإيجابي أيضاً هو أن كل هذه العمليات لاتمس في شيء حقوق المدينين الأصليين، حيث يستثمرون في ملكيتهم لعقارهم فالدين وحده الذي يخضع للتسنيد بل من حقهم رفع الرهن متى كانوا قادرين على أداء ما تبقى من دينهم.

وخلاصة القول ودونما الدخول في الجزئيات كما قلت فالمشروع بعد المصادقة عليه ودخوله حيز التنفيذ سيخلف رواجاً واسعاً في قطاع السكن، وكلنا يعلم ما يكتسيه السكن من أهمية قصوى في حياة المواطنين خصوصاً ذوي الدخل المحدود، فبغض النظر عن طبيعة السندات التي تصدرها صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد، وطريقة تسييرها والتزاماتها، وكيفية إجراء تفويت الديون الرهنية، وما يترتب عنها من آثار والعقوبات الجزرية، فإنه ما يجب التركيز عليه هو مدى قدرة هذه التقنية المالية من حيث مساهمتها الفعلية في بناء مساكن جديدة، واستصلاح القديمة منها، وكم هو حجم المساهمة في التخفيف من حدة أزمة السكن؟ ونحن في فرق الأغلبية لايسعنا إلا أن نتمنى النجاح لكل ما من شأنه تحسين أوضاع المواطنين في مختلف المجالات.

وتبقى الإشارة إلى بعض التخوفات التي يمكن أن نتجاوزها إذا ما قمنا بتفسير واضح لهذه المقتضيات ، كذلك إذا ما طبقنا القوانين أو الفصول الزجرية، لكي نتجنب التحايل في التطبيق ونفسح مجالاً واضحاً للتعامل في هذا المجال، ولأن المشروع، مشروع تسنيد الديون الرهنية ، يساعد بشكل تاكيدي في إعطاء دفعة جديدة لقطاع السكن باعتباره قطاع اجتماعي حيوياً.

ولقد ساهمت بعض فرق الأغلبية في إغناء هذا المشروع بتقديمها بتعديلات، ومن جملة هذه الفرق فريق التجمع الوطني للأحرار، وفريق التجديد والتقدم الديمقراطي، ولقد قبلت الحكومة البعض منها، ونعتبر هذا إغناء للمشروع، ونحن في فريق الأغلبية سنصوت لفائدة المشروع، وشكراً.

* السيد رئيس الجلسة :

شكراً للسيد المستشار.

عن فرق الأغلبية عفواً، عن فرق المعارضة الكلمة للمستشار السيد محمد الجوهري. تفضلوا.

* المستشار السيد محمد الجوهري :

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني الأعزاء،

بالنسبة لهذا المشروع إذا لاحظتم فنحن نعتبره في فرق المعارضة، ففي فرق المعارضة حلقة من الحلقات المتممة للتوجه الذي نساهم فيه، فالحكومة ناقشنا بطبيعة الحال، ناقشنا في قانون المالية، وناقشنا في التصريح الحكومي توجهاتها كما ناقشنا أساليبها والآليات والأدوات التي تنوي أن تقدمها من أجل المساهمة في تحريك عجلة الإقتصاد، وساهمنا في بلورة هذه الآليات، وذلك بإغناء هذه المشاريع، والمساهمة فيها وتقديمها في أحسن حلة، والمصادقة عليها بالإجماع، والإسراع بل والإسراع في إخراجها إلى الوجود، من جملها السلفات الصغيرة، من جملتها كذلك التكوين من أجل الإدماج، ومن جملتها كذلك المجموعات ذات النفع الإقتصادي، وأخيراً تسنيد الديون الرهنية.

ونعتبر أن هذه الآليات هي آليات جميلة ومهمة بالنسبة للإقتصاد الوطني، وعلى الحكومة أن تعمل على حسن تطبيقها، وعلى حسن الأداء، وأن تعمل كذلك على توظيف هذه الآلة، وذلك بمراجعة أساليب الإدارة، وأساليب التسيير، وأساليب التطبيق، فهذه الآليات الجديدة بالأساليب العتيقة، نظن أنها لن تعطي كثيراً من النتيجة، ولن تصل إلى الهدف الذي ترمي إليه هذه الآليات.

ولذلك فمساهمة منا كما قلت في سير عجلة الإقتصاد الوطني صوتنا بالإجماع على هذه القوانين، وهذه الآليات ومن جملتها كما قلت تسنيد الديون الرهنية، وقد قدمت فرق المعارضة حوالي 28 تعديلاً قبلت منها الحكومة أعتقد 18 تعديل، وسحبنا التعديلات الأخرى التي أقنعتنا الحكومة بأنها مجانبة للصواب، والتي رأينا أنها تعديلات شكلية لن تقدم كثيراً من الخدمة للنص، فسحبناها لنكون في توافق مع الأغلبية، ومع الحكومة من أجل تقديم هذا النص تقديماً جيداً، وعلى سبيل الإجماع ليحظى بالنتيجة المرصودة إليه، وشكراً.

* السيد رئيس الجلسة :

شكراً للسيد المستشار.

بهذا التدخل ننهي مناقشة هذا المشروع، ننتقل الآن إلى عملية التصويت، عفوا السيد الوزير، قبل الشروع في التصويت الكلمة للسيد الوزير، لكم ذلك.

* السيد الوزير :

شكراً السيد الرئيس،

كنطلب رفع الجلسة قسمين دالمكانة للإستشارة في مجموعة من النقط المهمة، إلا كان ممكن.

* السيد رئيس الجلسة :

لا، ممكن الحكومة لها الحق سيما وأنها صاحبة المشروع، لها الحق ولكن إلى سمحتوا بذلا من 10 دقائق نديرو 5. رفعت الجلسة لمدة 5 دقائق ورجائي أن لايغادر السادة المستشارين المجلس 5 دقائق.

.....وكان من الضروري أن تكون استشارة بين الفرق بين مختلف الفرق، سواء في الأغلبية أو في المعارضة حيث أنه تم التصويت عليه بالإجماع، فكان من الضروري أن نتأكد بأن هذه التعديلات لن تخل بهذا الإجماع، وأعتقد أن الأمر سيكون كذلك لأنه رغم هذه التعديلات، سنبقى في جو الإجماع، على كل سنصل إلى هذه التعديلات الجديدة المطروحة في الجلسة، وهذا أمر طبيعي القانون الداخلي يسمح بوضع التعديلات بالجلسة، لا للسادة البرلمانيين ولا للحكومة، سنتعرض إلى هذه التعديلات عند الوصول إلى المادة 23 مكرر، والمادة 99.

البداية بطبيعة الحال من المادة الأولى.

الموافقون : الإجماع.

ويمكن اعتبار أن المجلس يوافق بالإجماع على جميع المواد الممتدة من المادة الأولى إلى المادة 23 صادق المجلس بالإجماع.

الآن نصل إلى المادة 23 مكررة، وهي مادة جديدة أضافتها اللجنة إلى نص مشروع القانون، والآن المجلس يتوصل بتعديل حكومي حول هذه المادة التي أدخلت على النص الأصلي. الكلمة للسيد الوزير لتقديم هذا التعديل، فقط التعديل المتعلق بالمادة 23 مكرر، تفضلوا.

* السيد الوزير :

شكراً السيد الرئيس،

السيد الرئيس،

السادة المستشارين المحترمين،

فالحقيقة الفرق بين النصين القانونين، نصين في القانون هو فرق بسيط جداً يرتكز على كون في النص الأصلي كانت السجلات ديال المحافظة العقارية كانت من الواجب أنه تتسجل العملية قبل في المحافظة العقارية، فتم النقاش الطويل فعلا في إطار اللجنة، وفي إطار اللجنة ارتأت اللجنة أننا نخليوا الحرية انخليوا الحرية التسجيل يسجل اللي بغا، ومايسجلش اللي ما بغاش مايسجلش، ولكن فالوقت المشكل اللي مطروح ربما، مطروح بالنسبة للخاصية ديال المحافظة العقارية المغربية، من أهم وأغنى وأديق المحافظات العقارية فيما يخص دقة المعلومات هي محافظة عقارية من المحافظات العقارية تعطى عليها المثال دولياً، فإذن التخوف هو أنه تكون شي نوع من الفوضة مابين اللي بغا يسجل واللي ما بغاش يسجل، فإذن كاتقترح على المجلس الموقر الحكومة أنه نرجعوا للنص الأصلي ويبقى التسجيل في السجلات ديال المحافظة العقارية، الشيء اللي هو مفروض على الجميع عملية التسجيل، وشكراً السيد الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة :

شكراً للسيد الوزير.

يعني التعديل واضح يهدف إلى حذف المادة الجديدة التي أدخلت على المشروع الأصلي، هل من تدخل حول هذا التعديل، ماكاين تدخل.

الموافقون :

طيب، إذن مناقشة التعديل، أطلب من السادة يتنبهوا للإشارات الواضحة اللي تتعطي الرئاسة، مناقشة التعديل هل من تدخل، الكلمة للسيد المستشار عبد السلام بروال.

* المستشار السيد عبد السلام بروال :

لا أخفي عليكم أننا فوجئنا بتقديم تعديل داخل الجلسة كيما قلتم هو حق من حقوق الحكومة، ولكن قلت فوجئت لماذا؟ لأننا حاولنا على مستوى اللجنة أن نصيغ مشروع جماعي، وتعايشنا داخل اللجنة فرصة واحدة حكومة ومجلس المستشارين بأغلبية أو معارضة، والنص في حد ذاته هو نص تقني معقد جداً، النص في حد ذاته التجربة الأولى دول قليلة قليلة جداً أخذت بهاته التجربة، إمكن 2 أولا 3 ديال الدول من أعلى مستوى الولايات المتحدة الأمريكية كنظن ولافرنسا، وغامرنا السيد الرئيس مع الحكومة للمصادقة على مشروع موحد كي يطبق في المغرب، ونحن ليس لنا أي تجربة، وليس لنا أي منظور أو انعكاس ديال هذا النص على مستوى المستقبل، لذلك قلت حاولنا أن نصيغ صياغة مشتركة، من بين التعليمات التي تقدمنا بها واللي كانت لنا شجاعة نحن في المعارضة بالنسبة للإخوان في الأغلبية هذا شغلهم، ولكن بالنسبة لنا حنا في المعارضة السيد الرئيس كانت لنا شجاعة لسحب التعديلات كما قال السيد رئيس الفريق في تدخله، كان فيها شجاعة فيما يخص سحب التعديلات عندما أقنعتنا الحكومة بعدم الصواب أو عندما كانت التعديلات اللي قدمناها ....

ماعرفناش المصير ديالها وكانت لنا الشجاعة، من بين التعديلات كذلك التي قدمت هذا التعديل قدم من طرف من؟ قدم من طرف فريق من الأغلبية، أولاً عند تقديم التعديلات فوجئنا كيف الأغلبية لأول مرة تتقدم بتعديلات متفرقة، عودتنا الأغلبية أن تتقدم بتعديلات بصفة جماعية، فكذلك تساؤلنا ولكن هذا حق اللي فيها تقدم ولاماتقدمش ولكن عندما تقدمنا وصوتنا نحن في المعارضة لصالح هذا التعديل صوتنا للتعديل في حد ذاته وصوتنا لكون التعديل مقدم من طرف فريق في الأغلبية، معناه بأن هناك تنسيق إما مع الأغلبية، أو مبادرة من الحكومة عن طريق فريق من الفرق لكي

تستدرك الأمر، فصوتنا على هذا التعديل، وهذا التعديل السيد الرئيس عندما صوتنا عليه سحبنا تعديلاً مهماً وجوهرياً تقدمنا به، ماهو هذا التعديل الذي تقدمنا هو القيد الإحتياطي في المحافظة العقارية، قلنا وكانت عندنا اليقين بأن القيد الإحتياطي لاداعي أن يكون، ولكن عندما تقدمت الأغلبية بهذا التعديل قلنا ماكاين مشكل هذا القيد الإحتياطي يكون؛ ولكن إلى مايكونش إجباري ماكاين مشكل، اليوم نفاجأ أولاً بالتعديل ولكن نفاجأ كذلك بعدم التنسيق مع احتراماتي للأغلبية عن التنسيق للأغلبية مع الحكومة، وبالتالي مستقبلاً تنطرحوا السؤال على أنفسنا، واش عندما ننسق مع الحكومة عندها الأغلبية؟ أو عندما ننسق مع الأغلبية عاد مضمون الحكومة؟ وبالتالي السيد الرئيس قلت مفاجئات، لكن لانريد أن نعرقل نبقى في إطار التوافق فهذا الخطرة الله يهنيها، ولكن ندق الناقوس مستقبلا، وشكراً.

* **السيد رئيس الجلسة :**

طيب، شكراً.

إذن الأمور الآخ المعطي الأمور واضحة غانبقاو في الإجماع، إلى بغيت تدخلوا لكم ذلك، نبقاو في روح الإجماع، ولكن إلى بغيت تدخلوا راه لكم ذلك ماكاين إشكال. طيب شوف لا، لا، طيب لأن تدخلكم كان غادي يطرح إشكالية، السي عبد السلام بروال دابا تانصحابوه معارض راه مؤيد، إذن الثانية اللي نسمعوا لو خصو يكون معارض.

أعرض التعديل على المجلس :

الموافقون : بالإجماع.

إذن صادق المجلس على التعديل المقدم من طرف الحكومة، وبذلك نقوم بحذف المادة 23 المكررة، هذا هو مضمون التعديل حذف المادة 23 المكررة، ونحتفظ بالترقيم الذي يلي من المادة 24 إلى المادة 95 نقول حتى 96 بالإجماع، نقول صادق المجلس على مختلف المواد من 24 إلى 96، ونصل إلى 96 إلى 96 ونصل إلى المادة 97 قررت اللجنة إلغاء هذه المادة.

الموافقون : بالإجماع.

إذن المجلس قرر إلغاء المادة 97 بالإجماع.

98 بالإجماع.

نصل إلى المادة 99 الأخيرة التي تقدمت الحكومة في الجلسة بالتعديل الثاني، الكلمة إلى السيد الوزير لتقديم هذا التعديل الذي يقضي بالإبقاء على نص المادة 99 الكملة للسيد الوزير.

* **السيد الوزير :**

السيد الرئيس،

فالحقيقة هذا المادة فقط كاتدخل في مشكل المراقبة، هذا العملية ككل عملية مهمة دقيقة يجب أن تراقب في إطار السوق المالية، فمجلس القيم المنقولة هو اللي كايقوم بهذا العملية فالبورصة، وبالتالي تم الاقتراح القانون أنه يتعطى لهذا المجلس الدور ديال المراقبة فيما يخص الآليات المستعملة في السوق تسنيد الديون الرهنية، فهذا هو المقترح، وشكراً السيد الرئيس.

* **السيد رئيس الجلسة :**

إذن التعديل واضح يهدف إلى الرجوع إلى المادة 99 التي كانت في المشروع الأصلي، المناقشة، هل من تدخل الكلمة للمستشار السيد عبد السلام بروال.

* **المستشار السيد عبد السلام بروال :**

السيد الرئيس،

كذلك في هذه المادة فهذه فاتت من النص الأصلي في إطار تعديل تقدمت به إحدى الفرق ديال الأغلبية، واليوم من جديد الحكومة تأخذ موقفاً مضاداً ضد أغلبيتها، وبالتالي تزكي التعديل الذي تقدمنا به نحن في المعارضة، وهو التعديل الذي يتعلق بالمادة 99 أي الإبقاء على هاته المادة اللي جاءت في الأصل، ولكن تقدمنا بتعديل لتحسينها، تحسين صياغتها وتحسين الهيآت الأخرى التي ستسهر على تقييد المؤسسات التي تتكلف بتسنيد الديون.

لذلك السيد الرئيس كنا تقدمنا بتعديل يقول يتولى مجلس القيم المنقولة بالسهر على هادشي اللي جابت الحكومة، أو المؤسسات الأخرى المنصوص عليها بالنص التنظيمي، نحن في المعارضة وزدنا اعطينا المجال للحكومة إلى بغات توسع النشاط ديال المؤسسات أخرى ديال المراقبة تديرها بتفويض من البرلمان عن طريق نص تنظيمي، ماغانضنش بأنكم نتوما في فالأغلبية إيبه تقدمتوا بهذا الإقتراع، احنا اللي

معارضة اعطيناه للحكومة أكثر ما طلبت منا، طلبت مثلا فقط مجلس واحد، احنا قلنا لها هذا المجلس اللي طلبتي هاهو ديالك، ولكن كذلك إذا ما أردت أن تفوض الأمر للسهر أو للقيد لمؤسسة أخرى خذيها بنص تنظيمي.

لذلك السيد الرئيس ألتمس من الحكومة إن كان في الإمكان أن ترجع إلى النص الذي تقدمنا به، والذي لا، أنا كانقول كيعطي الصلاحية أكثر، معناه فقط إضافة أو المؤسسات الأخرى المنصوص عليها بنص تنظيمي، هو التعديل اللي كنا تقدمنا به فيما يخص المادة 99. وشكراً.

* السيد رئيس الجلسة :

السيد الوزير، شكراً.

* السيد الوزير :

شكراً السيد الرئيس،

غير توضيح الحكومة تعاملت مع هذا النص اللي هو نص تقني بالحرية الكاملة، فإذاً لاداعي لتنسيق سياسي عميق يدخل عليه نوع من التناقضات بين الحكومة وأغلبيتها، ماتعاملناش تماماً في معالجة النقاش، وفي تعميق فالنقاش ديال هذا النص بهذا الروح، فإذاً فعلاً كانت مساهمة تقنية من طرف الجميع، مساهمة يعني عميقة وبحث من طرف الجميع لإغناء هذا النص القانوني كان من الأغلبية أو كان من المعارضة.

فإذاً احنا ما عندنا حتى شي عقدة على كل حال، على حد فيما يخص هذا النقطة، والدليل على ذلك أنني مكانشوف حتى شي مانع على التعديل ديال السيد المستشار المحترم، لأنه فعلاً غادي يغني النص الأصلي فلا أرى مانعاً أن يدخل عليه هذا التعديل، وشكراً السيد الرئيس.

* السيد رئيس الجلسة :

شكراً للسيد الوزير.

إذن بالفعل غادي نبقاو في جو الإجماع والتوافق، الحكومة تقبل الإضافة على التعديل الذي جاءت به الإضافة المقدمة من طرف فرق المعارضة على لسان المستشار السيد عبد السلام بروال، وعلى هذا الأساس يعني التعديل مع الإضافة، أطرحه على المجلس.

الموافقون : بالإجماع.

إذن صادق المجلس على إبقاء المادة 99 كما جاء في النص الأصلي، مع الإضافة التي تقدمت بها فرق المعارضة.

الآن أعرض المشروع برمته، مشروع القانون رقم 10/98 المتعلق بتسنيد الديون الرهنية.

الموافقون : صادق المجلس بالإجماع.

بهذا التصويت، دقيقة من فضلكم دقيقة واحدة، بهذا التصويت يكون مجلس المستشارين قد أنهى دراسة جميع المشاريع الحكومية، بالنسبة للمقترحات العدد معروف 19 مقترح، وجهنا رسالة للسيد الوزير الأول نطلب فيها تعاون الحكومة تعاون السادة الوزراء مع اللجن المختصة حتى نتمكن قبل ختم الدورة من عرض ولو جزء من هذا 19 مقترح، لأن كما تعلمون حسب الدستور المبادرة في ميدان التشريع هي حكومية، المشاريع وكذلك برلمانية المقترحات، فعلى هذا الأمل نقول بأنه مابقات حتى جلسة للتشريع في الظروف الحالية باستثناء المقترحات، موعدنا يوم الثلاثاء المقبل في نطاق الأسئلة الشفهية.

وشكراً للجميع.